

الدورة الثامنة والسبعون

البند 107 من جدول الأعمال

منع الجريمة والعدالة الجنائية

قرار اتخذته الجمعية العامة في 19 كانون الأول/ديسمبر 2023

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/78/482)، الفقرة 29]

225/78 - تعزيز مساهمات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في التعجيل بتنفيذ خطة التنمية
المستدامة لعام 2030

إن الجمعية العامة،

إن تعيد تأكيد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"،

وإن تشير إلى قرارها 299/70 المؤرخ 29 تموز/يوليه 2016، الذي شجعت فيه على اتساق عمل الجمعية العامة ولجانها الرئيسية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والوكالات المتخصصة واللجان الفنية التابعة للمجلس وسائر الهيئات والمنظمات الحكومية الدولية مع عمل المنتدى السياسي الرفيع المستوى بشأن التنمية المستدامة سعياً إلى متابعة تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واستعراضها،

وإن تشير أيضاً إلى قرارها 183/73 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2018، الذي شددت فيه على أهمية لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في المساهمة بنشاط في متابعة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بولايتها على الصعيد العالمي ودعم الاستعراض المواضيعي للتقدم المحرز في هذا الصدد،

وإن تشير كذلك إلى قرارها 290/75 بآء المؤرخ 25 حزيران/يونيه 2021 الذي أحالت فيه إلى مؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة لعام 2023، الذي عقد تحت رعاية الجمعية العامة، وشكل نقطة المنتصف في تنفيذ خطة عام 2030،



وإن توضع في اعتبارها أن لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية دعيت، في إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽¹⁾، إلى العمل مع أصحاب المصلحة الآخرين المعنيين من أجل تعزيز الشراكة العالمية في مجال النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون من أجل تحقيق خطة عام 2030،

وإن تؤكد دور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بصفتها الهيئة الرئيسية في الأمم المتحدة المعنية بصنع السياسات في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية،

وإن تلاحظ الدور الهام الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بعدة مؤشرات في إطار أهداف التنمية المستدامة، لا سيما الهدف 16،

وإن تلاحظ أيضا أن المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة لعام 2024، المقرر عقده تحت رعاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عملا بمقرها 553/77 المؤرخ 7 آذار/مارس 2023، سيجري استعراضا متعمقا لعدد من أهداف التنمية المستدامة، من بينها الهدف 16،

1 - **تشير** إلى الالتزام الذي قطعه الدول بالمساهمة في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽²⁾ من خلال ما تبذله من جهود في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، مع التسليم تسليما راسخا بأن التنمية المستدامة وسيادة القانون مترابطتان وتعزز إحداهما الأخرى، وبأن الجريمة تعوق التنمية المستدامة، وبأن تحقيق التنمية المستدامة عامل يمكن الدول من منع الجريمة ومكافحتها بفعالية؛

2 - **تشدد** على الدور المهم الذي تؤديه لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في المساهمة بنشاط في التعجيل بتنفيذ خطة عام 2030، في إطار ولايتها، وفي المساهمة في التحضير لمؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة، المقرر عقده في أيلول/سبتمبر 2023، وفي متابعته؛

3 - **ترحب** بالمناقشات المواضيعية المتعلقة بتنفيذ إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، التي أجرتها لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية منذ عام 2021، والتي كانت أيضا بمثابة محافل لمناقشة التقدم المحرز في تنفيذ خطة عام 2030؛

4 - **ترحب أيضا** بمساهمة لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في المناقشة الرفيعة المستوى للجمعية العامة في عام 2023 عن موضوع "تكافؤ فرص الوصول إلى العدالة للجميع: النهوض بالإصلاحات الرامية إلى إقامة مجتمعات مسالمة وعادلة لا يهمل فيها أحد"؛

5 - **تدعو** لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية إلى مواصلة وضع مبادرات سياسية وتوعوية على الصعيد العالمي للتعجيل بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، بما فيها الهدف 16 المتعلق بالتشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهمل فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات؛

(1) القرار 181/76، المرفق.

(2) القرار 1/70.

- 6 - **تشير** إلى دور اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تجسيد الطابع المتكامل لأهداف التنمية المستدامة، إلى جانب أوجه الترابط بينها، وتدعو اللجنة، في هذا الصدد، إلى أن تساهم من خلال عملها، وفي إطار ولايتها، في تعزيز قدرة المؤسسات الوطنية من خلال التعاون الدولي وتقديم المساعدة التقنية والمادية والتدريب للدول الأعضاء، لا سيما لصالح البلدان النامية، سعياً إلى التنفيذ المتوازن والمتكامل لخطة عام 2030؛
- 7 - **تشجع** مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على مواصلة دعم لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في إطار ولايتها، في الأنشطة المتصلة بالتعجيل بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة، بما فيها الهدف 16؛
- 8 - **تشجع** الدول الأعضاء على مواصلة التوعية بعمل لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية وبأهميتها في التنفيذ الناجح لخطة عام 2030؛
- 9 - **تشجع أيضاً** الدول الأعضاء على أن تعجل، حسب الاقتضاء، بتنفيذ خطة عام 2030 من خلال ما تبذله من جهود في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، بوسائل منها عمل لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المقرر عقده في عام 2026؛
- 10 - **تسَلِّم** بالدور الأساسي الذي يؤديه التعاون الدولي الفعال في منع الجريمة ومكافحتها، وتحقيقاً لهذه الغاية، تشدد على أهمية معالجة التحديات والحوازج الدولية، لا سيما التدابير التي تتوق هذا التعاون وتخالف ميثاق الأمم المتحدة والالتزامات بموجب القانون الدولي، ومواجهة تلك التحديات والحوازج والتصدي لها بفعالية، وتحث الدول في هذا الصدد على الامتناع عن تطبيق هذه التدابير، تماشياً مع التزاماتها الدولية؛
- 11 - **ترحب** بتعاون لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في إطار ولايتها الراهنة، مع اللجان الفنية الأخرى التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتشجع اللجنة على مواصلة تعزيز تعاونها مع جميع الهيئات والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة بغرض النهوض بتنفيذ خطة عام 2030، في سياقات منها متابعة مؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة لعام 2023؛
- 12 - **تتعهد** بتعزيز الجهود المتعددة التخصصات لمنع الجريمة ومكافحتها من خلال التعاون والتنسيق بين مؤسسات إنفاذ القانون وغيرها من مؤسسات العدالة الجنائية، والقطاعات الحكومية الأخرى، وكذلك دعم عملها، من خلال إقامة وتعزيز الشراكات المتعددة أصحاب المصلحة مع القطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والأوساط العلمية، ومع أصحاب مصلحة معينين آخرين، حسب الاقتضاء؛
- 13 - **تطلب** إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية أن تشجع الدول الأعضاء التي تقدم استعراضات وطنية طوعية في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة على تبادل خبراتها وما تحرزه من تقدم وتواجهه من تحديات وعقبات في تنفيذ الجوانب المتصلة بعمل اللجنة من خطة عام 2030؛

14 - **تشجيع** الدول الأعضاء على أن تنتظر في تضمين استعراضاتها الوطنية الطوعية معلومات عن تنفيذ خطة عام 2030 تتصل بعمل لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك معلومات عن تنفيذ الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، لكي ينظر فيها المنتدى السياسي الرفيع المستوى خلال اجتماعه المقرر عقده في عام 2024، وأن تنتظر في إطلاع اللجنة خلال دورتها الثالثة والثلاثين في عام 2024، في سياقات منها المناقشة العامة، على المعلومات ذات الصلة الواردة في تلك الاستعراضات الوطنية الطوعية؛

15 - **تدعو** الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة إلى أن تزود، حسب الاقتضاء، لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، من خلال أمانتها، بآراء بشأن الكيفية التي يمكن أن تسهم بها اللجنة في التعجيل بتنفيذ خطة عام 2030، لا سيما الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، لكي تنتظر فيها اللجنة أثناء دورتها الثالثة والثلاثين، وتطلب إلى اللجنة أن تحيل تلك المعلومات، إلى جانب نتائج نظرها في تلك الآراء، إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى في اجتماعه المقرر عقده في عام 2024، في إطار متطلبات الإبلاغ القائمة.

الجلسة العامة 50

19 كانون الأول/ديسمبر 2023